


جمعية الأمير محمد بن فهد بن جلوي للقرآن والسنة والخطابة "قيس"
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم (٣٥٧٠)
الاحساء - المملكة العربية السعودية
القوائم المالية
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
وتقرير المراجع المستقل

الصفحة	
٢ - ١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التدفقات النقدية
١٠ - ٦	إيضاحات حول القوائم المالية



الماجد والعنزي محاسبون ومراجعون قانونيون
AlMajed & AlEnzi Certified Public Accountants

رقم الترخيص License No. 717/11/323
تقرير المراجع المستقل

إلى السادة / أعضاء مجلس الإدارة
حفظهم الله
جمعية الأمير محمد بن فهد بن جلوي للقرآن والسنة والخطابة "قبس"
الأحساء - المملكة العربية السعودية

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية الأمير محمد بن فهد بن جلوي للقرآن والسنة والخطابة "الجمعية"، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م، وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية المهمة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م، وأداءها المالي وتدفعاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهادفة للربح والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة من الهيئة السعودية. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية وذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا أيضاً بمسؤولياتنا الأخلاقية وفقاً لهذه القواعد. وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تُعد كافية ومناسبة لتوفر أساس لإبداء رأينا.

أمر آخر

تمت مراجعة القوائم المالية للجمعية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م من قبل مراجع آخر والذي قام بإبداء رأى غير معدل في تلك القوائم المالية بتاريخ ١٤ يناير ٢٠٢١ م.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهادفة للربح والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ووفقاً لمتطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية واللائحة الأساسية للجمعية، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من التحريف الجوهرية، سواءً بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

والمكلفون بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهرى، سواءً بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن التحريف الجوهرى عند وجوده. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهرية إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أنها قد تؤثر، منفردة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من عملية المراجعة التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني طول المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر التحريف الجوهرى في القوائم المالية، سواءً بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا. ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهرى الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.
 - التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية.
 - تقويم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة التي أعددتها الإدارة.
 - التوصل إلى استنتاج بشأن مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، وما إذا كان هناك عدم تأكد جوهرى متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها. وإذا خالصنا إلى وجود عدم تأكد جوهرى، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نقوم بتعديل رأينا إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن أحداثاً أو ظروفًا مستقبلية قد تسبب في توقف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
 - تقويم العرض العام للقوائم المالية وهيكلها ومحتواها، بما فيها الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل.
- ونحن نتواصل مع المكلفين بالحكومة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نقوم باكتشافها أثناء المراجعة.

ممدوح سليمان الماجد وفیصل محمد العنزي

محاسبون ومراجعون قانونيون



ممدوح الماجد

ترخيص رقم ٤٢٥ بتاريخ ١٨/٠٧/١٤٣١هـ

الرياض - المملكة العربية السعودية

التاريخ: ٢٦ رمضان ١٤٤٣هـ

الموافق: ٢٧ أبريل ٢٠٢٢م

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	إيضاح	
			<u>الأصول</u>
			<u>الأصول المتداولة</u>
١,٣٠٨,٩٠٥	١,٦٤١,٩٨٩	(٥)	النقد وما يعادله
١٢٠,٣٨٣	٣٩,٠٧٣	(٦)	مصاريق مدفوعة مقدماً وذمم مدينة وأخرى
١,٤٢٩,٢٨٨	١,٦٨١,٠٦٢		إجمالي الأصول المتداولة
			<u>الأصول غير المتداولة</u>
٤٥٩,٤٥٢	٤٨٤,٥٧٦	(٧)	الممتلكات والمعدات
٤٥٩,٤٥٢	٤٨٤,٥٧٦		إجمالي الأصول غير المتداولة
١,٨٨٨,٧٤٠	٢,١٦٥,٦٣٨		إجمالي الأصول
			<u>صافي الأصول</u>
			<u>صافي الأصول</u>
١,٦٧٣,١٦٣	١,٩٥٠,٠٦١		صافي الأصول الغير مقيدة
٢١٥,٥٧٧	٢١٥,٥٧٧		صافي الأصول المقيدة
١,٨٨٨,٧٤٠	٢,١٦٥,٦٣٨		إجمالي صافي الأصول
١,٨٨٨,٧٤٠	٢,١٦٥,٦٣٨		إجمالي وصافي الأصول

جمعية الأمير محمد بن فهد بن جلوي للقرآن والسنة والخطابة "قيس"
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم (٣٥٧٠)

قائمة الأنشطة

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١	المقيد	غير المقيدة	إيضاح
				الإيرادات والمكاسب:
-	٦,٠٠٠	-	٦,٠٠٠	اشتراكات الأعضاء
٤١,٨٣١	١٩٢,٢٨٠	-	١٩٢,٢٨٠	تبرعات عينية
٣٩٣,٠٧٩	٥٠٨,٥٠٠	-	٥٠٨,٥٠٠	إيراد المدارس
١,١٠٥,٦١٩	١,٢٤٣,٩٦٣	-	١,٢٤٣,٩٦٣	التبرعات النقدية
١,٥٤٠,٥٢٩	١,٩٥٠,٧٤٣	-	١,٩٥٠,٧٤٣	إجمالي الإيرادات والمكاسب
				المصروفات والخسائر:
(٥٧٨,٠٦٧)	(٨٧٦,٩٤١)	-	(٨٧٦,٩٤١)	(٨) مصاريف البرامج والأنشطة
(١,٠٥٠,٥٧٥)	(٧٩٦,٩٠٣)	-	(٧٩٦,٩٠٣)	(٩) المصاريف العمومية والإدارية
(١,٦٢٨,٦٤٢)	(١,٦٧٣,٨٤٥)	-	(١,٦٧٣,٨٤٥)	إجمالي المصروفات والخسائر
(٨٨,١١٣)	٢٧٦,٨٩٨	-	٢٧٦,٨٩٨	التغير في صافي الأصول خلال السنة
١,٩٧٦,٨٥٣	١,٨٨٨,٧٤٠	٢١٥,٥٧٧	١,٦٧٣,١٦٣	صافي الأصول في بداية السنة
١,٨٨٨,٧٤٠	٢,١٦٥,٦٣٨	٢١٥,٥٧٧	١,٩٥٠,٠٦١	صافي الأصول في نهاية السنة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
(٨٨,١١٣)	٢٧٦,٨٩٨	التغير في صافي الأصول خلال السنة
		تعديلات لتسوية صافي الأصول
٧٣,٩٢٣	٧٧,٩٨٤	استهلاك الممتلكات والمعدات
(١٤,١٩٠)	٣٥٤,٨٨٢	
		التغير في:
(١١,٧٨٣)	٨١,٣١٠	المصاريف المدفوعة مقدماً والذمم المدينة الأخرى
(٥٥٨)	-	المصاريف المستحقة والذمم الدائنة الأخرى
(٢٦,٥٣١)	٤٣٦,١٩٢	صافي التدفقات النقدية الناتجة من المستخدمة في الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
(٢٩,٣٦١)	(١٠٣,١٠٨)	(مدفوع) لشراء ممتلكات ومعدات
(٢٩,٣٦١)	(١٠٣,١٠٨)	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية
		التغير في النقد وما يعادله خلال السنة
(٥٥,٨٩٢)	٣٣٣,٠٨٤	رصيد النقد وما يعادله أول السنة
١,٣٦٤,٧٩٧	١,٣٠٨,٩٠٥	رصيد النقد وما يعادله آخر السنة
١,٣٠٨,٩٠٥	١,٦٤١,٩٨٩	

(١) نبذة عن الجمعية

جمعية الأمير محمد بن فهد بن جلوي للقرآن والسنة والخطابة "قبس" جمعية خيرية تأسست بموجب الترخيص رقم (٣٥٧٠) بتاريخ ٢٠ - جماد الأولى - ١٤٤٢ هـ الموافق ٤ - يناير ٢٠٢١م مقرها ونطاق خدماتها بمحافظة الأحساء أهداف الجمعية:
- ربط أبناء المجتمع بمصدر الهداية (الكتاب والسنة) حفظاً وتجويداً وتدبيراً وتعلماً لفنون الخطابة
- تعزيز الجهود الحكومية والخيرية في تأهيل جيل صالح يمتلك مقومات الداعية الناجح
- اعداد وتأهيل الناشئة في فنون الإلقاء والخطابة
يقع المقر الرئيسي للجمعية في مدينة الاحساء
السنة المالية للجمعية تبدأ من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل سنة ميلادية.

(٢) أسس الإعداد

بيان الالتزام

تم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً لمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية ولمتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المعتمد في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملانة نظروف الجمعية.

أسس القياس والعرض

تم إعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية.

العملة الوظيفية وعملة العرض

تعرض القوائم المالية بالريال السعودي، وهي العملة الوظيفية وعملة العرض، وتدرج جميع المبالغ في القوائم المالية بالريال السعودي مالم يذكر خلاف ذلك.

(٣) التقديرات والافتراضات المحاسبية

إن إعداد القوائم المالية يتطلب من الإدارة استخدام تقديرات وافتراضات من شأنها أن تؤثر في تطبيق السياسات والقيم الظاهرة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات الواردة بالقوائم المالية. إن تحديد التقديرات يتطلب من الإدارة اتخاذ القرارات التي تعتمد على الخبرات السابقة، والخبرات الحالية وتوقعات الأوضاع المستقبلية، وكل المعلومات الأخرى المتوفرة. إن النتائج الفعلية قد تكون مختلفة عن هذه التقديرات.

تتم مراجعة التقديرات والافتراضات بصورة مستمرة. التعديلات التي تترتب عنها مراجعة التقديرات المحاسبية يتم إظهار أثرها في فترة المراجعة والفترات المستقبلية التي تتأثر بهذه التعديلات.

إن أهم بنود القوائم المالية التي تتطلب استخدام توقعات وفرضيات من قبل الإدارة تتعلق بالآتي:

١-٣ مبدأ الاستمرارية

ليس لدى إدارة الجمعية شك حول قدرتها على الاستمرار، وعليه فقد تم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

٢-٣ الأعمار الإنتاجية والقيمة المتبقية للممتلكات والمعدات

تحدد الإدارة العمر الإنتاجي المقدر للممتلكات والمعدات والقيمة المتبقية لها لإحساب الإستهلاك. يتم تحديد هذه التقديرات بعد الأخذ في الاعتبار الغرض من استخدام هذه الأصول والظروف التي يعمل فيها الأصل. تقوم الإدارة بمراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية لهذه الأصول وعند وجود مؤشر لحدوث تغيير يتم تعديل تقديرات العمر الإنتاجي أو القيمة المتبقية أو طريقة الاستهلاك، والمحاسبة عن التغيرات الناتجة بأثر مستقبلي.

٣-٣ الهبوط في قيمة الأصول غير المالية

يتم في تاريخ كل قائمة مركز مالي مراجعة القيمة الدفترية للأصول غير المالية، فقط عند وجود مؤشر على حدوث هبوط في القيمة أو عكس خسائر الهبوط، وفي حالة وجود مثل هذا المؤشر، يتم تقدير القيمة القابلة للإسترداد للأصل لتحديد مقدار خسائر الهبوط في القيمة أو عكس خسائر الهبوط في القيمة، إن وجدت.

٤-٣ الهبوط في قيمة الأصول المالية

يتم تقييم مؤشرات الهبوط في القيمة للأصول المالية، ما عدا الأصول المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأنشطة في نهاية كل فترة مالية. يتم تخفيض قيمة الأصول المالية عند وجود دليل موضوعي، كنتيجة لحدث أو أحداث حصلت بعد الاعتراف المبني بتلك الأصول المالية يشير إلى تأثير التدفقات النقدية المستقبلية المقترنة لتلك الأصول المالية.

٥-٣ الأحكام المرتبطة بالتميز بين معاملات التبرعات ومعاملات الوكالة

وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح عند قيام المتبرع بتفويض المنشأة المستلمة للأصل بإنشاء برامج لتوزيع نقدية وتنفيذه، أو سلع، أو خدمات على المنفقين، فإن المنشأة المستلمة للجمعية تقوم بمعاملة تلك الأصول على أنها تبرعات، نظراً إلى أن الجمعية لديها سلطة الإدارة والتصرف في هذا الأصل المحول من المتبرعين، فقد تم اعتبار الأصول المحولة للمؤسسة على أنها تبرعات وليس معاملات بالوكالة، وعليه إثبات التبرعات مباشرة عن التحويل أو الاستحقاق في قائمة الأنشطة.

الممتلكات والمعدات

الإثبات والقياس

تظهر بنود الممتلكات والمعدات بالتكلفة التاريخية، يعد طرح الاستهلاك المتراكم وخسائر الهبوط في القيمة المترجمة. تتضمن التكلفة المصروفات المرتبطة مباشرة باقتناء الممتلكات والمعدات. عندما يختلف العمر الإنتاجي لبنود الممتلكات والمعدات يتم المحاسبة عنها كبنود منفصلة. يتم تحديد المكاسب أو الخسائر الناتجة عن استبعاد بنود من الممتلكات والمعدات بمقارنة أية مقبوضات من الاستبعاد مع القيمة الدفترية لتلك البنود وتسجل بالصافي في قائمة الأنشطة.

النفقات اللاحقة للاقتناء

تسجل تكلفة الجزء المستبدل لبند من بنود الممتلكات والمعدات ضمن القيمة المدرجة لذلك البند إذا كان من المحتمل تدفق منافع اقتصادية مستقبلية للمؤسسة تكمن في ذلك الجزء إضافة إلى إمكانية قياس تكلفة ذلك الجزء بشكل موثوق، ويتم شطب القيمة المدرجة للجزء القديم المستبدل.

الاستهلاك

يحتسب الاستهلاك بناء على القيمة القابلة للاستهلاك والتي هي تكلفة أصل ما أو مبلغ آخر يحل مكان التكلفة ناقصاً قيمتها المتبقية (القيمة التخريدية). يتم احتساب الاستهلاك على أساس القسط الثابت طوال الأعمار الإنتاجية للموجودات ذات الصلة. علماً بأنه لا يتم إستهلاك الأراضي. * يتم إهلاك المباني والإنشاءات المقامة على أماكن مستأجرة من الغير على أساس العمر الافتراضي للتحسينات أو مدة عقد الإيجار أيهما أقل. يُحتسب الاستهلاك وفقاً لطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي للأصل على النحو التالي:

معدل الاستهلاك السنوي

١٠%

١٠%

٢٠%

١٠%

١٠%

١٠%

البند

تحسينات في أماكن مستأجرة

اثاث ومفروشات

أجهزة تكييف

أجهزة حاسب آلي

سفنارات

لوحات إعلانية

يُجزى مراجعة على القيم المتبقية للممتلكات والمعدات وأعمارها الإنتاجية وطرق استهلاكها إذا دعت الحاجة لذلك، وتُعدّل بأثر مستقبلي متى كان ذلك مناسباً.

مشروعات تحت التنفيذ

يتم إثبات مشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة ناقصاً أي انخفاض مثبت في القيمة (إن وجد). عندما تكون الأصول جاهزة للاستخدام في الغرض الذي أنشأت من أجله يتم رسملة مشروعات تحت التنفيذ ضمن الممتلكات والمعدات الملائمة وفقاً لسياسات الجمعية.

الأدوات المالية

تقوم الجمعية بالمحاسبة عن جميع أدواتها المالية وفقاً للقسمين ١١ و ١٢ من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما تصبح الجمعية طرفاً في الأحكام التعاقدية لأداة مالية. وعندما يتم إثبات أصل مالي أو التزام مالي بشكل أولي، يتم قياسه بسعر المعاملة بما في ذلك تكاليف المعاملة باستثناء القياس الأولي للأصول والالتزامات المالية التي تقاس لاحقاً بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأنشطة ما لم يشكل الترتيب، في الواقع، معاملة تمويل للمنشأة (الالتزام مالي) أو الطرف المقابل (الأصل مالي) إذا كان الترتيب يشكل معاملة تمويل، ويتم قياس الأصل أو الالتزام المالي بالقيمة الحالية للدفوعات المستقبلية مخصومة بمعدل الفائدة السوقية لأداة دين مشابهة، في نهاية كل فترة تقرير، يجب على المنشأة أن تقيس الأدوات المالية على النحو التالي، دون أي طرح لتكاليف المعاملة التي يمكن أن تحصلها المنشأة عند البيع أو الاستبعاد الآخر:

تقاس أدوات الدين بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية إذا استوفت الشروط اللازمة لهذا الإثبات. وتقاس أدوات الدين التي تصنف على أنها أصول متداولة أو التزامات متداولة بالمبلغ النقدي غير المخصوم أو العوض النقدي الآخر الذي يتوقع أن يتم دفعه أو استلامه (أي صافي من الهبوط في القيمة) ما لم يشكل الترتيب، في الواقع، معاملة تمويل.

الأصول المالية

الإثبات الاولي

يُثبت الأصل المالي فقط عندما تصبح الشركة طرفاً في النصوص التعاقدية للأداء ويتم إثباته بسعر المعاملة وتتضمن الأصول المالية للجمعية النقد وما يعادله .

القياس اللاحق

بالنسبة لأدوات الدين طويلة الاجل تقاس بالتكلفة المستنفده باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية وتقاس أدوات الدين قصيرة الأجل بالمبلغ النقدي غير المخصوم أو العوض النقدي الذي يتوقع ان يتم استلامه.
ويتم إلغاء إثبات الأصل المالي فقط عندما تنقضي الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية من الأصل المالي أو تتم تسويتها أو تحول الجمعية - إلى حد كبير - جميع المخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي إلى طرف آخر أو تكون الجمعية قد حولت السيطرة على الأصل إلى طرف آخر .

الالتزامات المالية

الإثبات الاولي

يُثبت الالتزام المالي فقط عندما تصبح الجمعية طرفاً في النصوص التعاقدية للأداء ويتم إثباته بسعر المعاملة .

إلغاء إثبات الالتزام المالي

يتم إلغاء إثبات الالتزام المالي فقط عندما يتم اطفائه أي عندما يتم الوفاء بالالتزام المحدد في العقد أو إلغائه .

النقد وما يعادله

لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية، يتكون بند النقد وما يعادله من أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك والودائع قصيرة الاجل .

منافع الموظفين

تخصص الجمعية مكافأة نهاية الخدمة للموظفين بموجب شروط أنظمة العمل والعمال في المملكة العربية السعودية ويحمل علي قائمة الأنشطة، يتم حساب مبلغ الالتزام بالقيمة الحالية للامتيازات المكتسبة التي تُستحق للموظف فيما لو ترك الموظف عمله كما في تاريخ قائمة المركز المالي ، يتم حساب المبالغ المسددة عند نهاية الخدمة علي أساس رواتب وبدلات الموظفين الاخيرة وعدد سنوات خدماتهم المتراكمة كما هو موضح في أنظمة المملكة العربية السعودية .

لم يتم استخدام طريقة وحدة الائتمان المخططة لقياس الالتزامات وتكلفتها الخاصة بمكافأة نهاية الخدمة نظراً لما يتطلبه ذلك من جهد وتكلفة لا مبرر لها حيث أن عدد الموظفين محدود، كذلك من غير المتوقع حدوث تغيرات جوهرية في الفروض المؤثرة في احتساب المخصص .

أرصدة مستحقة وذمم دائنة أخرى

تتمثل في قيمة الإلتزامات المستحقة السداد مستقبلاً مقابل مستحقات أخرى حصلت عليها الجمعية سواء صدر عنها أو لم يتم بعد إصدار فواتيرها .

المخصصات

يتم إثبات المخصص ضمن قائمة المركز المالي عندما يكون على الجمعية إلتزام قانوني أو ضمني حالي نتيجة لأحداث سابقة والذي يمكن تقديره بصورة موثوقة، ومن المحتمل أن يتطلب ذلك تدفق خارجي للمنافع الإقتصادية لتسوية الإلتزام، ويتم قياس المخصص باستخدام أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الإلتزام في تاريخ التقرير، وإذا كان أثر القيمة الزمنية للنقود ذا أهمية نسبية فيجب أن يكون مبلغ المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية الإلتزام بمعدل خصم يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للنقود والمخاطر المحددة لذلك الإلتزام. وعندما يتم قياس المخصص بالقيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية الإلتزام، فإنه يجب إثبات التخفيض في الخصم على أنه تكلفة تمويل في السنة التي تنشأ فيها .

الإيرادات

- (١) يتم إثبات التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات وكذلك كافة الإيرادات الأخرى المتنوعة طبقاً لأساس الإستحقاق وذلك عند توافر الشروط التالية:-
(١/١) ان تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأى شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.
(١/٢) ان تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
(١/٣) ان يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.
(٢) يتم إثبات ما يتم تلقيه من تبرعات في صورة خدمات، أو تجهيزات، أو منافع أو مرافق ضمن الإيرادات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدره لتلك التبرعات القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات.

التبرعات العينية

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الإستلام فيها وعند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فإنه يجب تأجيل الإعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها .

المصروفات

- (١) يتم إثبات المصروفات العمومية والإدارية فور إستحقاقها طبقاً لمبدأ الإستحقاق .
(٢) يتم إثبات مصروفات الأنشطة فور إستحقاقها طبقاً لمبدأ الإستحقاق .

الإجارات التشغيلية

يتم تسجيل المبالغ المدفوعة بموجب عقود الإيجار التشغيلية المبرمة من قبل الجمعية بصفتها مستأجر على قائمة الأنشطة على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقود الإيجار ذات العلاقة.

(٥) النقد وما يعادله

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	
٤,٢٧٣	١,٣٣١	عهدة نقدية
٣١,٥٦٢	١٣٦,٢٣٦	بنك الرياض
٨,٦٠٨	١٧٦,٨١٥	مصرف الانماء
٢٤٥,٤٧٧	٤٥٧,٧٢١	بنك البلاد
١,٠١٨,٩٨٥	٨٦٩,٨٨٦	بنك الراجحي
١,٣٠٨,٩٠٥	١,٦٤١,٩٨٩	

(٦) مصاريف مدفوعة مقدماً وذمم مدينة وأخرى

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	
١٢,٥٠٠	-	دفعات مقدمة لشراء أصول
١,٠٠٠	١,٠٠٠	تأمينات لدى الغير
٢٧,٨٠٠	٩,٧٧٣	سلف عاملين
٧٩,٠٨٣	٢٨,٣٠٠	إجارات وبدل سكن
١٢٠,٣٨٣	٣٩,٠٧٣	

جمعية الأمير محمد بن فهد بن جلوي للقرآن والسنة والخطابة "قيس"
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣٥٧٠)

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمه)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

(٧) الممتلكات والمعدات

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	لوحات إعلانية	سفن الآلات	أجهزة حاسب آلي	أجهزة تكيف	أثاث ومفروشات	تصنيفات على أماكن مستأجرة
٦٦١,٣٢٣	٦٩٠,٦٨٣	٥٥,٥٥٦	٦٩,٤٤٩	١٠٦,٣٠٢	٧٧,٤٥٧	٢٤٧,٠٨٣	١٣٤,٨٣٧
٢٩,٣٦١	١٠٣,١٠٨			١٢,٥٠٠	٣,٨٠٠		٨٦,٨٠٨
٦٩٠,٦٨٤	٧٩٣,٧٩٢	٥٥,٥٥٦	٦٩,٤٤٩	١١٨,٨٠٢	٧٧,٤٥٧	٢٥٠,٨٨٣	٢٢١,٦٤٥
٢٣١,٢٣٢	٢٣١,٢٣٢	٣٢,٢٣١	١٨,٠٩٨	٤٤,١٣٦	٣٥,٢٩٢	٧٦,٦٩٣	٢٣,٦٨٢
	٧٧,٩٨٤	٥,٥٥٦	٦,٩٤٥	١٣,١٣٠	١٣,٩٩١	٢٤,٨٧٨	١٣,٤٨٤
٢٣١,٢٣٢	٣٠٩,٢١٦	٣٨,٧٨٧	٢٥,٠٤٣ -	٥٧,٢٦٦	٤٩,٣٨٣	١٠١,٥٧١	٣٧,١٦٦
-	٤٨٤,٥٧٦	١٦,٧١٩	٤٤,٤٠٦	٦١,٥٢٦	٢٨,٠٧٤	١٤٩,٣١٢	١٨٤,٤٧٩
٤٥٩,٤٥٢	-	٢٢,٣٢٥	٥١,٣٥١	٦٢,١٦٦	٤٢,٠٦٥	١٧٠,٣٩٠	١١١,١٥٥

الإستهلاك

في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م
الإهلاك خلال السنة
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

صافي القيمة الدفترية

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م

جمعية الأمير محمد بن فهد بن جلوي للقرآن والسنة والخطابة "قيس"
 مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣٥٧٠)
 إيضاحات حول القوائم المالية (تمه)
 للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
 (جميع المبالغ بالريال السعودي)

(٨) مصاريف البرامج والأنشطة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	
١٥٤,١٢٢	١٥٢,٧٦١	مصرفات ومؤتمرات ومسابقات - غير مقيد
٨٩٦,٤٥٣	٧٢٤,١٨٠	مدارس تحفيظ القرآن - غير مقيد
١,٠٥٠,٥٧٥	٨٧٦,٩٤١	

(٩) مصاريف عمومية وإدارية

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	
١,٨٧٣	٢,٢٩٥	سفرة إنتقالات
٣,٩١٨	٧,١٤١	صيانة عامة
١٥,٠٧٣	١٦,٦٢٤	ضياقة ونظافة
٢٥,٠٠٠	٢٢,٧٠٠	أتعاب مهنية
١٨,٨٤٠	٢٣,٢٣٧	رسوم حكومية وتأثيرات
٥,٨٩٥	٣٥,١٢٣	تأمين طبي وتأمينات اجماعية
٢٥,٠٩٣	٣٥,٣٩٤	دعاية وإعلان
٩,٧٤٢	٣٨,٥٩٠	أدوات كتابية ومطبوعات
٣٠,٦١٦	٤٠,٢٨٦	منافع وخدمات
٣٦,٩٦١	٧٧,٩٨٤	أهلاك العقارات والآلات والمعدات
٦٨,٧٥٠	١٠٥,٢٥٦	إيجارات
٣٢٢,٥٥٠	٣٩٢,٢٧٥	رواقب وأجور وماقي حكمها
١٣,٤٣٥		مكافآت وأتعاب مهنية
٣٢١		أخرى
٥٧٨,٠٦٧	٧٩٦,٩٠٣	

(١٠) اإدارة المخاطر مخاطر أسعار الفائدة

مخاطر أسعار الفائدة السوقية ذات أهمية بالنسبة للجمعية حيث ليس لديها قروض تحمل

مخاطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة الجمعية على مقابلة التزاماتها المتعلقة بالالتزامات المالية حال إستحقاقها. تتم مراقبة إحتياجات السيولة دورياً وتعمل الإدارة على التأكد من توفر سيولة كافية لمقابلة أي التزامات عند استحقاقها. ولا تعتقد الإدارة أن الجمعية معرضة لمخاطر مؤثرة تتعلق بالسيولة لطبيعة نشاط الجمعية ومحدودية الالتزامات مقارنة بالأصول.

مخاطر الائتمان

تتمثل مخاطر الائتمان في اخفاق العميل أو الطرف المقابل في أداة مالية في الوفاء بالتزامه قبل الجمعية والتسبب في تكبد خسارة مالية. إن الأدوات المالية الخاصة بالجمعية التي يمكن أن تتعرض لمخاطر الائتمان تتضمن بشكل أساسي أرصدة البنك والذمم المدينة الأخرى. تقوم الجمعية بإيداع أموالها في مصارف مالية ذات موثوقية وذات قدرة إئتمانية عالية ولا تتوقع الإدارة وجود مخاطر إئتمان هامة تنتج من ذلك، وتقوم الإدارة بمراقبة الذمم المدينة الأخرى ولا تتوقع وجود مخاطر إئتمان هامة تتعلق بالذمم المدينة.

مخاطر أسعار العملات

تتمثل مخاطر أسعار العملات في التغيرات و التذبذبات المحتملة في معدلات العملات التي قد تؤثر سلباً على قيم الأصول والالتزامات أو على التدفقات النقدية. وتراقب الإدارة تقلبات أسعار العملات وتعتقد أن تأثير مخاطر أسعار العملات غير مؤثر لأن معظم تعاملاتها على المستوى المحلي.

(١١) إعتتماد القوائم المالية

تمت الموافقة والاعتماد للقوائم المالية للجمعية من قبل مجلس الادارة بتاريخ ٢٧ أبريل ٢٠٢٢ م